

## 2- شرح كتاب بلوغ المرام /كتاب الحدود / باب الحدود /بن باز

عبدالعزيز بن باز

اظهر وجب ان يقام عليه فيستحق النبي صلى الله عليه وسلم كل امتى معافى الا المجاهدين الواجب على من وقع في شيء ومن ثبت فالله عليه البينة ثم بعد ان يقر فلم تقض هذه جيدة فالاصل السلام - 00:00:00

وعليه اذا فعل شيئاً فليتوب الى الله بينهم وبين ربه ولا في الناس ولا يفصح نفسه نسأل الله العافية والسلامة الزهايمر نعم وانت لانها لا تقبل لا بأمس فلان الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:00:26

ما يحرمها الله عز وجل الصحابة هذا هو جاء تائباً نادماً لا اذا جاءك الى النادي من ينبغي للاما ان يفعل ما ولا يأتي بمناسبة مع الصحابة نعم. فلماذا يخالف - 00:01:10

خلاف بين العلماء لذلك سائر المعاشي ينكر عليه ويعلمه ويجيبه الى الخير وانصح فلا يجوز للحلاق ان يحلقها ولا نسأل الله العافية. الصحيح في قتل النور بكيفية قتل عفواً فلا بأمس - 00:01:48

لكن المعروف ثم من اعلى مكان في البلد او ظلمهم بالحجارة ولكن ضابط الشبهة اعتبر انه واضح المراد من تخلق بذلك يا من كان ذلك من تخلقه وجبلته يعني المتخلفين من رجال النساء هذا الحديث هذا - 00:02:31

من كان محظياً فيما حرم الله الشباب يصير عنده نوع من الميوعة يعني اجتماع لله حتى يتعلم حتى يستفيد حتى تزرع بعض الانواع الزائدة هذى طبيعتي ايش اسوى توجيه حفظك الله - 00:03:08

لان المسلم على الله ها الصلاة هذه المعاشي ام يبدأ بها هذا فلا ينفذ الشيطان يذين له صلاة كفر في وقت واحد كلها كلها اهم ترك الصلاة ان شاء الله اهم شيء - 00:03:43

هداه الله وصلى جاءت دخل في الاسلام في اوروبا وكان قبل ذلك كان يفعل الجوار قال لما دخلت الاسلام الى الشيطان هل يحق لهم يا سلام على الهيئة تنظر - 00:04:25

او ينظر ليس هذا في هذا الله يرثى عليك حدث ابن عمر يفهم انه ليس له علاقة او العمل بما يرى. نعم. حدث ابن عمر غرب وغرب الصواب في الصحيحين - 00:05:14

والناس في حاجة اليه قال النبي صلى الله عليه وسلم فوالله لا يضل الله حتى نعم المرسلة لا يشابه من الذين يهدوا الله لا يشركون الوجوب يعني بالستار يعني. نعم ماشي. يقول كل امة معافى الا المجاهدين - 00:05:47

ليس بها العافية نعوذ بالله ابو يريد يعني تطهير يجب عليه ولا يأتي عفا الله عنه طبعاً هذه من الاهانة ويدل في ذلك احسن اذ فعلها شيئاً عليه الصلاة والسلام - 00:06:13

والله لانه في الكرسي هذه اهم لكن اذا تيسر واصابه شيء من علمها ايضاً والله قلت لهم لباس وفي الصحيحين باب احبه. انا عائشة رضي الله عنها قالت لما نزل عذري قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر - 00:06:33

فذكر ذلك وصل القرآن فلما نزل امر برجلين وامرأة فاضرب الحد. اخرجه احمد والاربعة و Ashton اليه البخاري قاري وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال اول لعالم كان في الاسلام ان شريك ابن الاحمى قذفه هلال ابن امية - 00:07:19

فقال له النبي صلى الله عليه وسلم البينة والا فحد في ظهره الحديث اخرجه الحديث اخرجه ابو يعلى وروجاته ثقة وفي البخاري نحوه من حدث الله عنهم وعلم بالله ابن عامر ابن ربيعة رضي الله عنه وعن امرنا وعن عبدالله بن عامر بن رضيحة فقال

لقد ادركت ابا بكر وعمر - 00:07:40

وعثمان رضي الله تعالى عنهم ومن بعدهم فلم ارهم يضربون المملوك في القدس الا اربعين. رواه مالك والثوري في جامعه وعن ابى هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم من قذف مملوکه يقام عليه الحد يوم القيمة - [00:08:10](#)  
اذا ان يكون كما قال متفق عليه بسم الله وصلی الله وسلم على محمد الله واصحابه من اهتدی بهم اما بعد هذا في القلب    ولا بس ما نزل الله بذلك قوله جل وعلا - [00:08:33](#)

ولابدا اهمل تبالغ من المحرمات وجد هذا وجه الله فيه الحمد وبالاشعة فخش الواجب الحذر من ذلك من فعل ذلك رضي الله عنها لقوله جل وعلا لكل امر النبي صلی الله عليه وسلم - [00:09:06](#)  
لانه من اتسع هذا الشيء وهما رضي الله عنه ومصلحة المسافة وحملة بامتياز ان عبد الله ابن القيم الحج المدينة موجود في المدينة فلما جاء الله بالنبي صلی الله عليه وسلم - [00:09:50](#)

عرف هذا الشيء وكان الذي يتالم انه رئيس قومه يتبعه امور كثيرة فكان يتالف عليه الصلاة والسلام واه يترك كثيرا جنات لان لا ظل بسببه وهذا معروف اصول الشريعة هي - [00:10:27](#)

نظرنا من الحياة الكبرى اه الرسول صلی الله عليه وسلمقرأ مثلا فضل عظيم على الانصار عدم فلهم زلات كثيرة نسأل الله السلامة والعافية    هذا يدل على انه اما واما - [00:10:58](#)

اذا طلب الصحيح حقه وفي حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه المرحوم يكون فيه لم يصلح عليهم صلحا    فان لم يكن الصلح الاربعين لقوله جل وعلا فاذا حين - [00:11:41](#)

فعليه النبي صلی الله عليه وسلم على ان الملوك الى والحديث الرابع لانه لا يقام عليها في الدنيا ولكن يقام عليه الحج يوم القيمة كان صادقا يدل على ان - [00:12:09](#)

لا يقام عليها في الدنيا اذا ولكن سوف يقام عن الحج يوم القيمة كما اخبر الرسول صلی الله عليه وسلم قالوا اذا بشرط استقامة الله المستعان حر العقيدة اذا كان - [00:12:37](#)

فلا يقام عليها وهكذا اذا كان    النبي صلی الله عليه وسلم مثاله في هذه الايام. نعم فعله صلی الله عليه وسلم نعم وتركه لجنات مثال في هذه الايام كيف يطبق في هذه الايام - [00:13:04](#)

الرئيس لكن رئيس قومه اوولي الامر مخاطبته هذا هذا معناه اذا كان يترتب على على جهده نحو ذلك من الايات نعم امر وحذرولي الامر الاخوة العزاء لكن لا يقام عليها - [00:13:55](#)

ان شاء الله اشهد شيء من المعاصيولي الامر الىولي الامر    لقد اخذ من جهة اخي. نعم اما لان الرسول صلی الله عليه وسلم. نعم قل لماذا لم يكنه على - [00:14:51](#)

هلال بن امية لا شريك لم يطلب شيئا للواجهة يجلد بحد القذف بقصره والطائفة هم الحاشية المقصود هل يرضي علىولي الامر؟ هذا يرجع الىولي الامر في ترك المفاسد - [00:15:48](#)

نذهب اليه بعض اهل العلم ان النبي صلی الله عليه وسلم لم يحج عبد الله بن ابي لان هذا سقيا له لا لا العلة السيئة النبي تأليف لقلوب اهل مسائل كثيرة - [00:16:21](#)

لم يقم عليه فيها النبي صلی الله عليه وسلم احسن الله بارك الله اليك فيك تسعه وعشرين الروس احسن الله اليك يحدهم او ما يشهدون الله اليك يا شيخ من قذف بالكفر - [00:16:57](#)

نعم اذا قال الحق الا ان يثبت تعتبر في تفسير القائد بارك الله فيك وسمر مع القهوة قبل بعد الاذان ولا ابو العشا مثل السائل بعد غروب الشمس النبي صلی الله عليه وسلم اذا ولديناها هنا - [00:17:44](#)

حكما لكن الافضل انه بيات ولو بثمرة ولو بشيء ماء صلی الله عليه وسلم الحديث يقول الله اذا احب عبادي الي اذانهم فطرة واحد شوي نعم هل يجب عليه ان يلمن - [00:18:11](#)

وما اصدر حكما لكن الافضل له البدعة امرهن لنا ولا تمر. الحمد لله احسن الله اليك المملوك اذا سرقه احسن الله المملوك اذا سرق ما

حج يا شيخ يعني وهذا - 00:18:34

في الدرس الآخر ان شاء الله. نعم. يقول قد اخرج الحاكم انه صلى الله عليه وسلم حده من جملة قذفة لعبد الله بن عيسى كم؟ لم يحج انما حدثني امرأتين - 00:19:17

رجلين وامرأة السلام يقام عليه الحج يوم وقيامه على الحدود في الدنيا تقال يوم القيمة الله اعلم هذا وعید وهذا وعید من باب الوعيد والله اعلم. هذا من باب الوعيد - 00:19:33

في الحديث عن نعم باب حد السرقة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلی الله عليه وسلم لا تقطع يد صادق الا في ربع دینار اذا متفق عليه واللفز لمسلم - 00:19:47

ولفظ البخاري تقطع يد السارق في ربع دینار فصاعدا. وفي رواية لاحمد اقطعوا في ربع دینار ولا تقطعوا فيما هو ادنى من ذلك وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلی الله عليه وسلم قطع فيه دل ثمنه ثلاثة دراهم متفق عليه - 00:20:16

وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم لعن الله السارق يزرق البيضة فتقطع يده ويسرق الجبل فتقطع يده. متفق عليه ايضا وعن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال اتشفع في حد من حدود الله؟

ثم قام - 00:20:39

فقال ايها الناس انما هلك الذين من قبلكم انهم كانوا اذا صرخت فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف وقاموا عليه اقاموا عليه الحد متفق عليه واللفظ لمسلم وله من وجه اخر معيشة رضي الله عنها قالت كانت امرأة تستعير المتابع - 00:21:08

فامر النبي صلی الله عليه وسلم بقطع يدها اللهم صلی على رسول الله اما بعد هذه الاحاديث الاربعة كل ما تعلق بقطع السيف بين الله حدتها في كتابه الشريف صلاة المعدة - 00:21:35

قال جل وعلا والسارق والسارق جاء بما كسب اكاد من الله والله العزيز الحكيم عقوبة الاسلام وفي ذلك يحفظ الله اموال الناس ثم هذه العقوبة لاخذت امه للناس فسبقت اموال الناس - 00:22:01

لكن الله جعل هذا الحد حماية لاموال المسلمين بكل ما كان ولهذا امر السنون في البلد السنون كبيرة ما قطعية لأن الخوف من الناس من هذا الحد المقصود ان واحدة - 00:22:18

وهذا مسلمين بهذا الحد كما على خروج المسلمين بحج الزنا الا هم من الخمر بالحل وهكذا عظيم يقول النبي صلی الله عليه وسلم لا تقطعوا اليد الا في وبداية اصول بين النصاب - 00:22:33

الرب جل وعلا بين الحج ولا يبين المصاص والرسول بين المصاصين والسنة تمثل القرآن يبين معناه يقول الله جل وعلا وما اتاكم الرسول فخذوه ونهاكم عنه فانکحوا لا ينفح عليه في - 00:22:56

راكعة لابد والدينار عملة من جهة عهد النبي صلی الله عليه وسلم عملة جنتها اثنا عشر بها هذا اقل شيء هذا حد وقلة هذا حد هذا الحد الاقل سورة الفاتحة - 00:23:14

ما تبلغ حتى يقول المشرقوق يبلغ بعد ذلك فصاعدا ولهذا قال تقطع اليد هذه العمر ان الرسول قطع في ذي جنب فمن الدراهم من قيمته حديث اخر لعن الله الشارع - 00:23:57

يمسك الحمل بيضة تقطع يده قال العلماء في تفسيره معنى ذلك انه يسرق الجبل ويتساهل فيجره الى سريعا ما هو اكبر البيضة ويجر الى ما هو اكبر مثل معنى ان فيها لانها لا تسافر بالدينار ولا الجبل - 00:24:29

لكن لو سبق حمل اللسان او بيضة عائشة تبلغ بالدماغ بيضة فالنعام او كذا وجد بيضة حيوانات مأخوذة عقيدة فاذا بالاصل ما تخالف الوفاق فيجره ذلك الى سريعة الدنيا وهذا - 00:24:49

بخوف همته الشيء القليل فيجره ذلك الى الشيء الكبير الذي تقطع به يده واذا وجد جبل دینار او ايضا وفي هذا انه من الكبائر الكبائر لعن الله دل عليها من كبائر الذنوب - 00:25:24

وهذه وهذا حديث الفارغة التي طلبا مخزومهم من كفار قريش ابو جهل الريبيعة ادقة لما بيجمي يحب رسول الله تقدم اسامة قال

يا رسول الله الشعب لا تشرع في حد من حدود الله - 00:25:49

قال انما هلك من كان قبلهم انهم كانوا اذا سرق منهم شيء تركوه لو ان فاطمة بنت محمد ثم ارادها قال فعائشة بعد ذلك حسنت توبتها وصلحت حالها تأتي اليهم في المدينة ترفع حاجتي الى النبي صلى الله عليه وسلم وتلقى حاجته - 00:26:33  
وفي لفظ كانت تخثار مداع تجده فامر النبي هذا يدل على ان يستعين الصلاة اكثر يقطع رأه رجل يستعين بما ما اخذت شيء ثم يثبت عليه في البينة تبدأ بباب التلابع - 00:27:03

تستأنن ليحصل اموال الناس بالخجل والمستعير من يستعير اذا ثبت عليه تقطع يده كما قول الاخير هذه المرأة ان شاء الله واحد من الطلاق سماحة الوالد حفظك الله السلام عليكم ورحمة الله - 00:27:25

ما حكم الدراسة بالقانون لا للعمل به؟ ولكن لأن مجالات الوظائف كثيرة ومغربية هذا حتى الموظف الشيعي ثم ليعمل به هو خالقه شر له الذهاب اربعة رفع الذهاب الجدار الان - 00:27:44

نعم لشروع الدينار يسوى سبعين مئة واربعين صاروا فهمت ولا وبالصلاة وصار اذا كان مم اموال الناس النجوم او غرفة مغلقة وما شابه ذلك او عند الباب هذا حديث لا لا - 00:28:28

السيارة الحمد لله والرجل تخف على الوسطىرأى ولو كان جائز يا شيخ على باب وعن جابر رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم قال ليس على خائن ولا مصطلح ولا منتهي من قطعا - 00:30:06

رواه احمد والاربعة وصححه الترمذى وابن عدان رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا قطعت في تمر ولا كسر. رواه المذكورون وصححه ايضا وابن خلavan - 00:31:00

وعن ابي امية المظلومين رضي الله عنه قال اتي رسول الله صلی الله عليه وسلم قد اعترف اعترافا ولم يوجد معه متاه فقال له رسول الله صلی الله عليه وسلم - 00:31:21

ما افالك سرقت؟ قال بلى. فاعاد عليه مرتين او ثلاثا. فامر به فقط وجبيه به فقال استغفر الله انظر اليه فقال استغفر الله واتوب اليه. فقال اللهم تب عليه صلاة اخرجه ابو داود - 00:31:36

واحمد والنسائي ورجاله صفات. واخرجه الحاكم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه فساقه بمعنى وقال فيه اذهبوا به فكروه ثم احسنوه. واخرجه البزار ايضا. وقال لا بأس باسناد ايه - 00:31:56

الحمد لله وصلى الله وسلم على ثم بعد الاول يقول صلی الله عليه وسلم قال على حالي ولا منتهي ولا مختلف واه قولوا الله الحائض اللي عنده الامانة وخالف فيها - 00:32:19

او الثالث والمبتهل الذي يذهب على رؤوس الاجساد انسانة منتهية هؤلاء عليهم الاجل يعذبون ما يسمى يأخذ على سبيل الإسلام ارهابية وما اشبهه ذلك الف طيب يأتي المداع على وجه الخوف - 00:32:51

يجوز امثال هذا المشروع اما الخائن الذي وديعة انتهت رؤوس الاجساد الشيعة على رؤوس الاشهاد الاجهزة عليه الادب يؤدبولي الامر بما يراه مع الخط قال لا قطع فيها ادعوا للشعب التعزيب والتعذيب - 00:33:34

الحديث هذا حديث ابي هريرة يعني النساء معتروفة تائبها قال النبي قال لها انا فعلا ما اظن وامر بحفظه هذه دلالة على ما اصر على كاين تحق على جرى عليه احد - 00:34:42

ونفسه اولا طيب كما تقدمين اذا كان معتروفا تائبها ثم رجعه رجع فان اصابوا البقى ان شاء الله انت رجل طيب نسأل الله يرد الحق لصاحبها با طريقة ويتوسل الى الله - 00:35:32

من الله بسبب خوفهم من الله ومن شدة رغبته في اسباب النجاة سنوات والآن ماذا يفعل او يصدق وكذا في هذا السن اذا وصل الامر الى الشارع يؤدب منه ثمان سنوات اذا وصل عمره - 00:36:28

فرقة الحمام فانتم حتى لا بلغ ايها ايها لا بأس به. نعم ثم هذا وان كان يضر لكن هذا حاصل والسنن من الخيام بالنص يعني شرعا عظيم لا يعطيها ويأخذ - 00:37:13

نقاتله من ما يعلم صاحب المسجد ان صدقنا بينهم وبين الله ان صدقنا اذا كان صادق عليه المغرب وارجاع اليد صراحة اذا تقدم

قبل الله بعض اهل العلم ترونها لا تقطع وان الخيانة ولكن الصواب انها تقضى - [00:38:45](#)

فشرها عظيم عليه النبي هلك من كان قبلك وانه كان احد كما تقدم عند من قال لي انس يعني على الصلاة ثبت عليها ذلك البينة

الشرعية لباس عليه قبل سبعة تسعه ثلاثة - [00:39:22](#)